

المادة الثانية. - تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المثبتة في الجدول أسفله والمعلم عليها في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/100 المضاف إلى أصل هذا المرسوم :

أرقام القطع الأرضية	المراجع العقارية	أسماء الملاك أو المفروض انهم الملاك وعناوينهم	المساحة
1	الملك المسمى ، أريك ، ذي الرسم العقاري رقم 9130 ر	السادة والسيدات : 1 - فطيمو بنت محمد السلاوي شريكة بنسبة 64/8 محطة شال بوزان. 2 - عبد الله بن الحاج علي العربي بن عبد الله شريك بنسبة 64/14 ؛ 3 - الطيب بن الحاج علي العربي بن عبد الله شريك بنسبة 64/14 ؛ 4 - فطيمو بنت الحاج علي العربي بن عبد الله شريكة بنسبة 64/7 ؛ 5 - خديجة بنت الحاج علي العربي بن عبد الله شريكة بنسبة 64/7 ؛ 6 - عبد الرحمان بن الحاج علي العربي بن عبد الله شريك بنسبة 64/14.	هـ أ من 90 06 00
2	غير محفظ	الحاج أحمد الحضري بعين المكان.	10 02 00
3	كذلك	الحاج عبد السلام النهري.	50 03 00
3 مكرر	كذلك	كذلك.	80 03 00

المادة الثالثة. - يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة. - يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر وإلى مدير المكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 28 من محرم 1414 (19 يوليو 1993).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالمطف :

وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني

وتكوين الأطر ،

الامضاء : محمد القباچ.

المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/5000 الملحق بأصل هذا المرسوم وحسب جدول إحداثيات الحدود الآتي بعده :

أرقام الأوتاد	x	y
90	94.250.82	124.149.52
91	94.405.06	124.790.17
92	94.592.74	124.231.66
93	94.302.25	123.504.45
94	94.141.14	122.861.58
95	93.961.95	122.554.92
96	93.791.25	122.154.82
97	93.651.82	121.728.53
98	93.334.57	121.296.97
41	93.612.29	121.950.87
40 مكرر	93.703.11	122.109.49
40	94.171.02	123.193.27
39	94.314.68	123.792.97
38	94.321.79	124.442.08
37	94.229.32	124.923.33
90	94.250.82	124.149.52

مرسوم رقم 2.93.372 صادر في 28 من محرم 1414 (19 يوليو 1993) بتحديد ملك الدولة العام البحري بشاطئ مولاي نورين بدائرة الصويرة بأقليم الصويرة.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914) في شأن الأملاك العامة ، كما وقع تغييره أو تميمه ولاسيما الفصلين الأول والسابع منه ؛

وبعد الاطلاع على البحث الإداري الذي أجري بمكاتب دائرة الصويرة بأقليم الصويرة من 25 نوفمبر إلى 25 ديسمبر 1992 ؛

وبافتتاح من وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تمتد حدود ملك الدولة العام البحري بشاطئ مولاي نورين بدائرة الصويرة بأقليم الصويرة من الوند رقم 90 إلى الوند رقم 98 ومن الوند رقم 41 إلى الوند رقم 90 وذلك حسب المحيط المتمدد الزوايا المرسوم بلون أصفر في

مرسوم رقم 2.93.425 صادر في 28 من محرم 1414 (19 يوليو 1993)
بتحديد ملك الدولة العام البحري بشاطئ المرسات ، قيادة
ملوسة ، دائرة الفحص بإقليم طنجة.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914)
في شأن الأملاك العامة ، كما وقع تغييره أو تنميته ولاسيما الفصلين الأول
والسابع منه ؛

وبعد الاطلاع على البحث الإداري الذي أجري بمكاتب دائرة الفحص بإقليم
طنجة من 12 سبتمبر إلى 12 أكتوبر 1990 ؛

وبإقتراح من وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تمتد حدود ملك الدولة العام البحري بشاطئ المرسات بقيادة ملوسة بدائرة
الفحص بإقليم طنجة من الوند رقم 1 إلى الوند رقم 13 وذلك حسب المحيط
المتعدد الزوايا المرسوم بلون أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس
1/2000 الملحق بأصل هذا المرسوم وحسب جدول إحداثيات الحدود الآتي
بعده :

جدول إحداثيات الحدود

أرقام الأوتاد	x	y
1	468.215.30	577.916.44
2	468.235.90	577.896.40
3	468.243.50	577.854.96
4	468.233.67	577.810.62
5	468.234.60	577.710.80
6	468.168.09	577.605.17
7	468.097.15	577.491.84
8	468.082.80	577.466.09
9	468.065.64	577.455.82
10	468.020.78	577.383.68
11	467.971.94	577.332.56
12	467.936.28	577.316.98
13	467.895.33	577.317.89

المادة الثانية

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير
الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر.

وحرر بالرباط في 28 من محرم 1414 (19 يوليو 1993).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالمطف :

وزير الأشغال العمومية

والتكوين المهني وتكوين الأطر .

الامضاء : محمد القباچ.

المادة الثانية

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير
الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر.

وحرر بالرباط في 28 من محرم 1414 (19 يوليو 1993).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالمطف :

وزير الأشغال العمومية

والتكوين المهني وتكوين الأطر ،

الامضاء : محمد القباچ.

مرسوم رقم 2.93.381 صادر في 28 من محرم 1414 (19 يوليو 1993)
بإخراج قطعتين أرضيتين متاصلتين من ملك الدولة العام البحري من
أملاك الدولة العامة وبضمهما إلى أملاك الدولة الخاصة (إقليم
القنيطرة).

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914)
في شأن الأملاك العامة ، كما وقع تغييره وتنميته ؛

وبإقتراح من وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر وبعد
استشارة وزير المالية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تخرج من حيز أملاك الدولة العامة وتضم إلى أملاك الدولة الخاصة قطعتان
أرضيتان متاصلتان من ملك الدولة العام البحري مساحتهما الإجمالية
8237 م². وقد رسمتا بلون أحمر في المخططين التجزيئيين
ذي المقياس 1/500 المضافين إلى أصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير
الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر ووزير المالية كل واحد منهما
فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 28 من محرم 1414 (19 يوليو 1993).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالمطف :

وزير الأشغال العمومية

والتكوين المهني وتكوين الأطر ،

الامضاء : محمد القباچ.

وزير المالية ،

الامضاء : محمد براءة.